

Distr.: General
29 June 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع
بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه
٩-٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠١ موجهة من البعثة الدائمة
للسويد لدى الأمم المتحدة، باسم الاتحاد الأوروبي، إلى إدارة شؤون نزع
السلح بالأمانة العامة للأمم المتحدة تحيل بها التقرير السنوي عن تنفيذ
الإجراء المشترك للاتحاد الأوروبي المعتمد في ١٧ كانون الأول/ديسمبر
١٩٩٨ بشأن مساهمة الاتحاد الأوروبي في مكافحة تكديس وانتشار الأسلحة
الصغيرة والأسلحة الخفيفة بصورة مزعزعة للاستقرار (1999/34/CFSP)
وبرنامج الاتحاد الأوروبي المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية
عام ١٩٩٧

تهدى البعثة الدائمة للسويد لدى الأمم المتحدة أطيب تحياتها إلى إدارة شؤون نزع
السلح بالأمانة العامة للأمم المتحدة، ويشرفها أن تحيل إليها، باسم الاتحاد الأوروبي، التقرير
السنوي عن تنفيذ الإجراء المشترك للاتحاد الأوروبي المعتمد في ١٧ كانون الأول/ديسمبر
١٩٩٨ بشأن مساهمة الاتحاد الأوروبي في مكافحة تكديس وانتشار الأسلحة الصغيرة
والأسلحة الخفيفة بصورة مزعزعة للاستقرار (1999/34/CFSP) وبرنامج الاتحاد الأوروبي
المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية لعام ١٩٩٧ (انظر المرفق).

وترجو البعثة الدائمة للسويد لدى الأمم المتحدة من الأمانة العامة تعميم هذا التقرير
على وفود الأمم المتحدة كوثيقة من وثائق مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع
بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، المقرر عقده في الفترة من ٩ إلى
٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١.

[الأصل: بالانكليزية والفرنسية]

تقرير سنوي عن تنفيذ الإجراء المشترك للاتحاد الأوروبي المؤرخ
 ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ بشأن مساهمة الاتحاد الأوروبي
 في مكافحة تكديس وانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة
 بصورة مزعزعة للاستقرار (1999/34/CFSP) وبرنامج الاتحاد الأوروبي
 المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية المعتمد في حزيران/
 يونيه ١٩٩٧

مقدمة

في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧، اعتمد مجلس الشؤون العامة للاتحاد الأوروبي برنامج
 الاتحاد الأوروبي لمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية، وفي ١٧ كانون
 الأول/ديسمبر ١٩٩٨ اعتمد المجلس إجراء مشتركاً بشأن مساهمة الاتحاد الأوروبي في
 مكافحة التكديس والانتشار غير المقيد للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بصورة مزعزعة
 للاستقرار. ومنذ ذلك الحين، اكتسبت الدول الأعضاء خبرة كبيرة في التصدي لآفة الأسلحة
 الصغيرة والأسلحة الخفيفة بانتهاج تدابير محددة في شتى المناطق المتضررة في العالم.

وسعى لتحقيق أهداف الإجراء المشترك، عزز الاتحاد الأوروبي من جهوده لبناء
 توافق آراء في المحافل الإقليمية والدولية (مثل الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في
 أوروبا) وفيما بين الدول المتضررة. وشارك الاتحاد الأوروبي بنشاط في الأعمال التحضيرية
 لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع
 جوانبه (نيويورك ٩-٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١)، وكذلك في مفاوضات بروتوكول مكافحة
 صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار بها بصورة غير مشروعة المكمل
 لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، الذي اعتمده الجمعية
 العامة للأمم المتحدة في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١. كما أجرى الاتحاد الأوروبي الكثير من
 الاتصالات الثنائية في إطار الحوار السياسي.

وقد أعد هذا التقرير في ثلاثة أجزاء، أولها يغطي الجهود الوطنية الرامية إلى معالجة
 المشاكل المتصلة بالأسلحة الصغيرة في الدول الأعضاء، مثل التعاون المشترك بين الوكالات،
 والتشريعات المستتة حديثاً، والدعم المقدم للبحوث ذات الصلة. ويعالج الجزء الثاني التدابير

الدولية، مثل تقديم المساعدة للمشاريع التي تقوم بها المنظمات الدولية أو الإقليمية أو المنظمات غير الحكومية، وتقديم المساعدة إلى الدول المتضررة، وتنظيم المؤتمرات الدولية. وأدرجت أيضا في الجزء الثاني مسألة تعاون الاتحاد الأوروبي مع الدول الأخرى. ثم يناقش الجزء الثالث في النهاية أولويات اتباع نهج أكثر منهجية في المساعدة المقدمة من الاتحاد الأوروبي في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويقتصر نطاق هذا التقرير، من حيث المبدأ، على سنة ٢٠٠٠. ولكنه، باعتباره أول تقرير يعد في إطار الإجراء المشترك، فهو يشتمل أيضا على بعض المعلومات عن الأنشطة السابقة. ويرد فيما يلي إيجاز الإجراء المشترك والبرنامج كمعلومات أساسية للموضوع.

وقد أيدت هذا البرنامج والإجراء المشترك البلدان المنتسبة في وسط وشرق أوروبا وقبرص وبلدان الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة والأعضاء في المنطقة الاقتصادية الأوروبية.

الإجراء المشترك (1999/34/CFSP) بشأن مساهمة الاتحاد الأوروبي في مكافحة تكديس وانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بصورة مزعزة للاستقرار

اعتمد الاتحاد الأوروبي إجراء مشتركا بشأن الأسلحة الصغيرة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. ويقترح الإجراء المشترك مجموعة من الأهداف والمبادئ والتدابير المنطبقة على جميع البلدان. كما يدعو الإجراء الاتحاد الأوروبي إلى المساهمة في إجراءات محددة دعما لأهداف الإجراء المشترك. ومن بين تلك الأهداف مكافحة التكديس والانتشار غير المنضبط للأسلحة الصغيرة بصورة مزعزة للاستقرار، والمساهمة في تخفيض التكديسات الحالية لهذه الأسلحة إلى مستويات تتفق مع الاحتياجات الأمنية المشروعة للبلدان، والمساعدة في حل المشاكل التي تسببها تكديسات الأسلحة تلك.

وسعى إلى تحقيق هذه الأهداف، تعهد الاتحاد الأوروبي بالعمل على بناء توافق في الآراء في المحافل الدولية ذات الصلة بغية إعمال مجموعة من المبادئ والتدابير الرامية إلى منع التمادي في تكديس الأسلحة الصغيرة على نحو مزعزع للاستقرار. ويشمل ذلك ما يلي:

- التزام جميع البلدان بأن تقصر استيراد وحيازة الأسلحة الصغيرة على تلبية احتياجاتها الأمنية المشروعة، والتزام البلدان المصدرّة للأسلحة بالألا تورد أسلحة صغيرة إلا إلى الحكومات، وفقا للمعايير الدولية والإقليمية المناسبة الخاصة بتقييد تصدير الأسلحة المنصوص عليها بشكل خاص في مدونة قواعد السلوك للاتحاد الأوروبي بشأن تصدير الأسلحة؛

- وضع قوائم حصر وطنية للأسلحة التي تمتلكها السلطات الرسمية واستكمال تلك القوائم، ووضع تشريعات وطنية لتقييد الأسلحة الصغيرة؛
 - وضع تدابير لبناء الثقة، بما في ذلك تدابير لتشجيع زيادة الشفافية والانفتاح. ويمكن تحقيق ذلك من خلال إعداد سجلات إقليمية للأسلحة الصغيرة وإجراء عمليات تبادل منتظم للمعلومات المتاحة عن صادرات الأسلحة الصغيرة وواردها وإنتاجها ومقتنياتها، وعن التشريعات الوطنية المتعلقة بالأسلحة؛
 - مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة من خلال تنفيذ ضوابط وطنية فعالة لعمليات نقل الأسلحة؛
 - مواجهة "ثقافات العنف" وعكس مسارها بالتوسع في إشراك الجماهير في التصدي لها من خلال التثقيف الجماهيري والتوعية العامة.
- وعلاوة على ذلك، يهدف الاتحاد الأوروبي إلى بناء توافق في الآراء على الصعيدين الإقليمي والدولي من أجل اتخاذ مجموعة من التدابير الرامية إلى الحد من التكدسات الحالية للأسلحة الصغيرة. ويمكن أن تشمل هذه التدابير ما يلي:
- تقديم المساعدة إلى البلدان الساعية إلى الحد من الأسلحة الصغيرة الموجودة في أراضيها أو التخلص من الفائض منها؛
 - تعزيز تدابير بناء الثقة وحوافز تشجيع التسليم الطوعي لفائض الأسلحة أو الأسلحة المقتناة بصورة غير مشروعة، ونزع سلاح المحاربين وتسريحهم، ثم إعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في المجتمع المدني؛
 - الإزالة الفعالة لفائض الأسلحة الصغيرة عن طريق التخزين المأمون، وكذلك التدمير السريع والفعال لهذه الأسلحة الذي يفضل أن يجري تحت إشراف دولي؛
 - تقديم المساعدة عن طريق المنظمات والبرامج والوكالات الدولية المختصة بالإضافة إلى الترتيبات الإقليمية.
- وقد تعهد الاتحاد الأوروبي، في هذا المقام، بتقديم المساعدة المالية والتقنية إلى المشاريع التي تسهم إسهاماً مباشراً في أعمال المبادئ المذكورة آنفاً، ومن بينها البرامج والمشاريع التي تضطلع بها الأمم المتحدة ولجنة الصليب الأحمر الدولية، وغيرها من المنظمات الدولية والترتيبات الإقليمية، فضلاً عن المنظمات غير الحكومية. وقد تشمل المشاريع، ضمن ما تشمل، جمع الأسلحة، وإصلاح قطاع الأمن، وبرامج للتسريح والإدماج في المجتمع، وكذلك برامج محددة لمساعدة الضحايا.

برنامج الاتحاد الأوروبي لمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية
اعتمد مجلس الشؤون العامة برنامج الاتحاد الأوروبي لمنع ومكافحة الاتجار غير
المشروع بالأسلحة التقليدية في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧.

ويسعى البرنامج إلى التصدي لمشاكل الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية،
وبخاصة الأسلحة الصغيرة، داخل الاتحاد الأوروبي وفي البلدان المتضررة من الاتجار غير
المشروع بالأسلحة الصغيرة على السواء. ويتألف البرنامج من ثلاثة أجزاء رئيسية. يقترح
الجزء الأول تعزيز التعاون في مجال إنفاذ القوانين الخاصة بالاتجار غير المشروع وتحسين تبادل
المعلومات في هذا الشأن. ويشجع الجزء الثاني الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء على مساعدة
البلدان الأخرى في منع مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة، وذلك، على سبيل المثال،
عن طريق تشديد القوانين والتدابير الإدارية من أجل تنظيم ورصد عمليات نقل الأسلحة،
وتوفير عدد كاف من أفراد الشرطة وموظفي الجمارك المدربين على النحو المناسب من أجل
إنفاذ التشريعات الوطنية لمراقبة تصدير الأسلحة. ويحدد الجزء الثالث من البرنامج سبل
مساعدة الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء للبلدان المتضررة، وبخاصة في حالات ما بعد
الصراع، في القضاء على التداول غير المشروع للأسلحة والاتجار بها، وذلك، على سبيل
المثال، عن طريق تنظيم برامج لجمع الأسلحة وشراء الموجود منها وتدميرها، وإقامة برامج
تثقيفية لنشر الوعي بين السكان المحليين بالآثار السلبية للاتجار غير المشروع بالأسلحة
الصغيرة.

وقد نشر التقرير السنوي الأول عن البرنامج في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٨، والثاني في
١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠. ويجري حالياً تقديم التقارير في إطار البرنامج بالتنسيق مع
التقارير المقدمة في إطار الإجراء المشترك. وعليه يغطي هذا التقرير البرنامج وكذلك الإجراء
المشترك.

الجزء الأول - الجهود الوطنية الرامية إلى معالجة المشاكل المتصلة بالأسلحة الصغيرة أولاً - ألف - التعاون والتنسيق وتبادل المعلومات فيما بين الوكالات الإدارية ووكالات إنفاذ القوانين وغيرها

فيما يتعلق بالتعاون والتنسيق وتبادل المعلومات فيما بين الوكالات الإدارية
والوكالات المكلفة بإنفاذ القوانين والتدابير الأخرى المماثلة، قدمت الدول الأعضاء
المعلومات التالية:

في أيرلندا، تعاون جهاز الشرطة مع سلطات الجمارك والمكوس الأيرلندية والقوات المسلحة الأيرلندية في العمل على إنفاذ التشريع الخاص بالأسلحة النارية. وتباشر قيادة الشرطة الأيرلندية "غاردا" على الصعيد المركزي، فحوص الطب الشرعي وعمليات التعقب لجميع الأسلحة النارية المصادرة.

وفي السويد، تتعاون سلطات الشرطة مع هيئة الجمارك وإدارة التفتيش الوطنية على المنتجات الاستراتيجية، والقوات المسلحة السويدية في معالجة مشاكل الاتجار غير المشروع بالأسلحة وحيازة الأسلحة غير المشروعة. وتبادل السلطات المساعدة فيما بينها بصفة اعتيادية في مباشرة الإجراءات المعتادة للتحقيق في الانتهاكات المتعلقة بالأسلحة. ويحتفظ المختبر الوطني للطب الشرعي بمكتبة مرجعية عن الأسلحة، ولديه أيضا مكتبة لبيانات اختبارات إطلاق النيران التي تجرى على الأسلحة المصادرة. وتعمل السويد، بالتعاون مع الدانمرك والنرويج، على بناء قاعدة بيانات لتعقب الأسلحة في بلدان الشمال الأوروبي.

وفي إيطاليا، تأسس فريق مخصص معني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، وتتولى وزارة الخارجية تنسيق عمله. ويضم الفريق ممثلين لجميع الوزارات ووكالات إنفاذ القوانين ذات الصلة، وكذلك ممثلا للرابطة الصناعية الوطنية لمنتجي الأسلحة. وقد شرعت وزارة الخارجية أيضا في إجراء حوار مفيد بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مع بعض المنظمات غير الحكومية الإيطالية. وعلاوة على ذلك، تدعم الوزارة دراسة عن منتجات إيطاليا وصادراتها من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من المقرر الانتهاء منها قبل بدء مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأسلحة الصغيرة.

وفي اسبانيا، تنظم وكالات إنفاذ القوانين دورات دراسية سنوية عن الأسلحة والمتفجرات واستخدامها في الأعمال الإجرامية، كما تنظم حلقات دراسية لتبادل واستكمال المعلومات عن هذا الموضوع والمعلومات عن التكنولوجيا المطبقة على الأسلحة والمتفجرات. وفي مطلع عام ٢٠٠٠، بدأ تشغيل نظام جديد قائم على استخدام الحاسوب تشارك في إدارته مختلف وكالات إنفاذ القوانين ومصمم للتعرف على الأسلحة المشتبه في صلتها بالجرائم.

وفي المملكة المتحدة، تأسست في عام ١٩٩٧ لجنة مشتركة بين الإدارات معنية بسياسات الأسلحة الصغيرة، وتتولى رئاستها وزارة الخارجية والكومنولث. وتتعقد اللجنة اجتماعات فصلية لرصد وتنسيق تطورات السياسة فيما يتعلق بقضايا الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وهناك أيضا حوار دائم ومنتظم بشأن هذا الموضوع مع المنظمات غير الحكومية المهتمة بالأمر.

أولا - باء - التشريعات المستتة حديثا واستعراض التطبيق العملي للتشريعات القائمة

فيما يتعلق بالتشريعات المستتة حديثا واستعراض التطبيق العملي للتشريعات القائمة، قدمت الدول الأعضاء المعلومات التالية.

في فرنسا، تبذل جهود لإصلاح القانون المطبق على السماسرة وغيرهم من الوسطاء الضالعين في الصفقات التجارية للأسلحة والمواد المتصلة بالأغراض الحربية. وقد وافق رئيس الوزراء لتوّه على مشروع قانون سيجري اعتماده في الأشهر القادمة. ويقضي التشريع الجديد بأن يتقدم السماسرة بعرض لأنشطتهم قبل الترخيص لهم، ويلزمهم بالاحتفاظ بسجل خاص يحتوي على تفاصيل بصفقاتهم، وسيخضع السماسرة أيضا لرقابة دورية من جانب السلطات. ولا ينطبق هذا النظام على السماسرة وحدهم، بل يشمل أيضا الوسطاء. ولا يقتصر نطاقه على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بل يتجاوزها إلى جميع أنواع الأسلحة والمواد المتصلة بالأغراض الحربية الخاضعة للإجراءات التنظيمية الوطنية.

وفي أيرلندا، يحكم قانون الرقابة على الصادرات (لعام ١٩٨٣) صادرات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويحدد مرسوم الرقابة على الصادرات جدولاً بالسلع التي لا يجوز تصديرها دون ترخيص يصدر وفق تقدير وزارة المشاريع والتجارة والعمالة. وقد صدر مرسوم منقح للرقابة على الصادرات في عام ٢٠٠٠ لإضفاء المزيد من الترشيح على الشروط الأيرلندية لاستصدار التراخيص بشأن صادرات جميع المواد المدرجة في القائمة العسكرية. وتنظم التشريعات المتضمنة في مختلف القوانين المتعلقة بالأسلحة النارية حيازة تلك الأنواع من الأسلحة واستخدامها وحملها. ويجري في الوقت الراهن استعراض القواعد التنظيمية المتعلقة بالتخزين المأمون للأسلحة النارية المرخصة.

وفي بلجيكا، وضعت وزارة العدل في عام ٢٠٠٠ خطة أمن تعالج، ضمن ما تعالج، الأسلحة الصغيرة. ومن المقرر أن يُعرض على البرلمان قانون جديد يدخل تعديلات جوهرية على التشريعات القائمة.

وفي السويد، ينظم قانون الأسلحة النارية وقانون المعدات العسكرية حيازة الأسلحة النارية وتجارها واستيرادها. وقد أدخلت بعض التعديلات على التشريع الخاص بالأسلحة النارية في عام ٢٠٠٠ بغية تشديد منع استخدام الأسلحة النارية في الأعمال الإجرامية وغير ذلك من ضروب إساءة استخدام هذه الأسلحة. ومن بين ما يقضي به التشريع الجديد إلزام سلطات الشرطة المحلية بإجراء عمليات تفتيش للتأكد من الالتزام بالأحكام المتعلقة بالتخزين المأمون للأسلحة النارية. ولا يُسمح لتجار الأسلحة بأن يخزنوا لديهم أسلحة نارية آلية.

ولا يجوز طلب أي سلاح ناري آلي إلا عندما يتقدم للتاجر عميل حاصل على ترخيص بـحيازة هذا السلاح. وترخيص حيازة المسدسات والأسلحة النارية الآلية محددة بفترة زمنية أقصاها خمس سنوات. ويمكن للمواطنين العاديين أن يسلموا ما لديهم من أسلحة نارية غير مرخصة إلى سلطات الشرطة، ويجوز عندئذ إسقاط التهم المحتملة بشأن الحيازة غير المشروعة للأسلحة.

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، أعلنت المملكة المتحدة أنها ستنتشر في القريب العاجل مشروع قانون (مشروع قانون الرقابة على الصادرات وعدم الانتشار)، ومن بين ما يقضي به هذا القانون استحداث سلطات لترخيص عمليات السمسرة في المعاملات التجارية. وقد صدر القانون على إثر ذلك في آذار/مارس ٢٠٠١. وفي تموز/يوليه ٢٠٠٠، نشرت المملكة المتحدة تقريرها السنوي الثالث عن الرقابة على الصادرات الاستراتيجية الذي يغطي سنة ١٩٩٩ التقويمية. وقد شهد هذا التقرير، الذي سيراعي المزيد من التحديد والتفصيل في المستقبل، مستوى جديدا من الشفافية.

وفي إيطاليا، نوقشت مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في البرلمان حيث أقرت لجنة الشؤون الخارجية التابعة لمجلس النواب في تشرين الأول/أكتوبر قرارا يلزم الحكومة بأن "... تتخذ موقفا قويا في جميع المحافل الدولية المختصة لنصرة مكافحة الانتشار غير المنضبط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة..." و "... بأن "... تعزز، على المستوى الوطني أيضا، التدابير المعتمدة لتكثيف الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأسلحة الصغيرة أو الأسلحة الخفيفة أو المعتمدة لتحسين مستوى التنسيق فيما بين تلك الجهود..."

وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٠، نشرت إيطاليا تقريرها السنوي العاشر عن استيراد وتصدير ونقل معدات الدفاع (عمليات الترخيص والتسليم على السواء) وفقا للقانون رقم ١٨٥/١٩٩٠. ويقدم التقرير الموجه إلى البرلمان، والمتاح كذلك للجمهور العام، قدرا كبيرا من المعلومات المقدمة من الوزارات الست المشتركة في نظام فحص عمليات تبادل معدات الدفاع.

وفي ألمانيا، أعد مقترح لتغيير قانون الأسلحة من صب أساسا على حيازة واستخدام الأسلحة داخل ألمانيا. وما زال المشروع قيد المناقشة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، اعتمدت الحكومة الاتحادية تعديلات على "المبادئ السياسية لتصدير الأسلحة الحربية والمعدات العسكرية الأخرى". وتنطبق هذه المبادئ السياسية على تصدير جميع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويشدد التعديل الرئيسي التركيز على حالة حقوق الإنسان في البلد المتلقي التي يتعين أن تؤخذ في الاعتبار عند البت في تصدير الأسلحة إليه. وإلى جانب

ذلك، أبرزت أهمية تأمين الاستعمال النهائي للأسلحة المصدرة. وأخيراً، تم التشديد على أن مدونة الاتحاد الأوروبي لقواعد السلوك تشكل جزءاً لا يتجزأ من المبادئ السياسية.

وفي هولندا، شددت في عام ٢٠٠٠ العقوبة القصوى على الحيازة غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والاتجار غير المشروع بها. ووافق المجلس البرلماني أيضاً على مشروع قانون بشأن نقل المواد العسكرية. ومن المرجح أن يبدأ نفاذ هذا القانون خلال عام ٢٠٠١.

وفي لكسمبرغ، يجري في الوقت الراهن استعراض التشريعات القائمة المتصلة بالأسلحة الصغيرة.

أولاً - جيم - المبادرات أو الأنشطة الأخرى، مثل دعم البحوث ذات الصلة

كذلك، قدمت الدول الأعضاء تقارير عن المبادرات والأنشطة الأخرى التي قامت بها من أجل مكافحة تكديس الأسلحة الصغيرة وانتشارها غير المنضبط ومن أجل منع الاتجار غير المشروع بها، مثل دعم المشاريع البحثية.

وفي فرنسا، يجسد نشر الوثيقتين التاليتين جهدا يرمي إلى تحقيق المزيد من الشفافية بهدف الوصول إلى دائرة واسعة من الجمهور.

(أ) التقرير المقدم من وزارة الدفاع إلى البرلمان بشأن الصادرات الفرنسية من المواد المتصلة بالأغراض العسكرية في عام ١٩٩٩. ويوضح هذا التقرير للبرلمان، وللجمهور بوجه أعم، موقف فرنسا من مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها غير المنضبط، والإجراءات التي اتخذتها على الصعيد الدولي في هذا الشأن. ويخطو التقرير خطوة جوهرية في مجال تعزيز الشفافية حيث يحدد عدد تراخيص الصادرات السابقة مرتبة وفق الفئات المحددة في الإجراء المشترك للاتحاد الأوروبي حسب بلد المنشأ. ويقدم بالأخص معلومات عن عمليات النقل التي قامت بها وزارة الدفاع في عام ١٩٩٩. بمقابل أو بغير مقابل، خاصة ما يتعلق منها بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومما يجدر بالذكر أيضاً أنه شدد على الفصل بين مهمة الترويج للصادرات ومهمة الرقابة عليها.

والتقرير منشور على الإنترنت في الموقع <http://www.defense.gouv.fr> تحت عنوان "actualite" و "tous les dossiers en ligne".

(ب) الكتيب المعنون "Arms control, disarmament and non-proliferation: French Policy" (الحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة) المنشور في عام ٢٠٠٠، وهو متاح بالفرنسية والانكليزية، ويعالج مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة

الخفيفة. وقد جرى توزيع الكتيب على نطاق واسع، مما يساهم في تعريف جمهور عريض بجهود فرنسا في هذا الميدان.

ودعمت السويد المشاريع التالية في معهد استكهولم الدولي لبحوث السلام:

- "بيانات النفقات العسكرية لبلدان أفريقيا"، مليون كرونا سويدية؛
- "الصراعات وعمليات نقل الأسلحة الصغيرة"، ٤٨٠ ٠٠٠ كرونا سويدية. ويتم هذا المشروع بالتعاون مع مشروع "حصر الأسلحة الصغيرة" السويسري؛
- "قاعدة بيانات ضوابط صادرات الأسلحة التقليدية الأوروبية على شبكة الإنترنت"، ١,٥ مليون كرونا سويدية.

والغرض من المشروع هو تقديم معلومات عن مدونة الاتحاد الأوروبي لقواعد السلوك بشأن الأسلحة الصغيرة والتحقق من الالتزام بها، مع تركيز على شرق ووسط أوروبا؛

- "منع الصراعات وإدارتها وحسمها في أفريقيا"، ٥٠٠ ٠٠٠ كرونا سويدية. وهو جزء من البرنامج البحثي للمعهد الدولي لبحوث السلام المعنون "منع الصراعات وعمليات التصدي المسلحة".

وفي هولندا، نظم معرض عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في وزارة الخارجية في لاهاي في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠. وفي الفترة من ١ إلى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، نظمت وزارة العدل حملة لجمع الأسلحة النارية غير المشروعة الموجودة لدى المدنيين مقابل إعفائهم من العقوبة المعتادة. وسيتم تدمير الأسلحة المجموعة. وقد تم تدمير بعضها بصورة رمزية - حيث تم سحقها تحت مدحلة للطرق.

وفي الدانمرك، دمرت سلطات الدفاع ٣٠ ٣٠٠ بندقية آلية و ١٤ ٤٠٠ بندقية فيما بين عامي ١٩٨٩ و ٢٠٠٠، وذلك في إطار متابعة قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن "الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة".

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وضعت المملكة المتحدة ورقة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بعنوان "Focus International" على موقع وزارة الخارجية والكومنولث على الشبكة العالمية، أوضحت فيها مشاركة المملكة المتحدة في النقاش الدائر بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

الجزء الثاني - الجهود المبذولة على الصعيد الدولي لمعالجة المشاكل المتصلة بالأسلحة الصغيرة على الساحة الدولية

يتخذ الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء منفردة الإجراءات اللازمة. وقد قُدمت المعلومات التالية.

ثانيا - ألف - الإجراءات التي يتخذها الاتحاد الأوروبي

يعمل الاتحاد الأوروبي على تقديم المساعدة إلى الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والتعاون معها.

ثانيا - ألف - ١ المشاريع التي يدعمها الاتحاد الأوروبي

اتخذ الاتحاد الأوروبي الإجراءات التالية فيما يتعلق بالمساعدة الفنية والمالية والمساعدات الأخرى المقدمة إلى المشاريع التي تضطلع بها الأمم المتحدة ولجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات الدولية والترتيبات الإقليمية الأخرى والمنظمات غير الحكومية وإلى الدول الأخرى ولا سيما في المناطق المتأثرة:

ففي ١٠ أيار/مايو ١٩٩٩، اتخذ المجلس قرار تنفيذ (1999/320/CFSP)^(١) للإجراء المشترك بشأن مساهمة الاتحاد الأوروبي في جمع وتدمير الأسلحة في ألبانيا. ويهدف هذا القرار إلى المساهمة في تعزيز جمع وتدمير الأسلحة في مقاطعة غرامش في ألبانيا. وخصصت مساهمة الاتحاد الأوروبي البالغة ٥٠٠ ٠٠٠ يورو إلى مكون نزع السلاح في المشروع الرائد التابع لإدارة شؤون نزع السلاح في الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. علاوة على ذلك، عدّل المجلس القرار في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ (1999/846/CFSP)^(٢) لتوسيع المشروع ليشمل مقاطعتي الباسان وبسكوبيا في ألبانيا. وفي ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، أبلغ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لجنة الاتحاد الأوروبي بعدم قدرته على تنفيذ بنود مشروع العقد الذي اقترحتة اللجنة وفقا لقرار التنفيذ. ولهذا السبب، قرر المجلس إلغاء القرارين في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.^(٣)

(١) OJL 123 المؤرخ ١٣ أيار/مايو ١٩٩٩، الصفحة ١٢.

(٢) OJL 326 المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، الصفحة ٧٤.

(٣) OJL 294 المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، الصفحة ٢.

وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، اتخذ المجلس قرار تنفيذ (1999/845/CFSP)^(٤) للإجراء المشترك بهدف مساهمة الاتحاد الأوروبي في مكافحة التكديس والانتشار غير المقيد للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بصورة مزعومة للاستقرار في موزامبيق. وبموجب هذا القرار، ساهم الاتحاد الأوروبي في تحديد موقع وجمع وتدمير الأسلحة في موزامبيق من خلال العمليات المشتركة عبر الحدود بين شرطة جنوب أفريقيا وشرطة موزامبيق (عملية راشيل). وقدم الاتحاد الأوروبي مبلغا قدره ٢٠٠ ٠٠٠ يورو لدعم إدارة شرطة جنوب أفريقيا، التي كانت تعمل بمثابة وكالة منفذة في الحصول على الوقود والدعم الجوي والمتفجرات واللوازم فضلا عن مجموعات الإعاشة والبدايات اليومية. وسينتهي المشروع بنجاح خلال النصف الأول من عام ٢٠٠١.

وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، اتخذ المجلس القرار 1999/730/CFSP لتنفيذ الإجراء المشترك بهدف مساهمة الاتحاد الأوروبي في مكافحة التكديس والانتشار غير المقيد للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بصورة مزعومة للاستقرار في كمبوديا^(٥). وبموجب هذا القرار، ساهم الاتحاد الأوروبي بمبلغ قدره ٥٠٠ ٠٠٠ يورو لتعزيز مكافحة وجمع وتدمير الأسلحة في كمبوديا. وتم تعيين هـ. ج. فاندرغراف مديرا للمشروع للاضطلاع بإدارة المشروع، الذي يقع مقره في بنوم بنه. وانتهت مدة القرار في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ إلا أن المجلس قرر تمديد ولاية مدير المشروع واتخذ قرارا جديدا 2000/724/CFSP^(٦) في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. ويوفر هذا القرار مبلغا إضافيا قدره ١ ٣٠٠ ٠٠٠ يورو للمشروع، الذي يتم بالتعاون الوثيق مع حكومة كمبوديا.

وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، اعتمد المجلس مساهمة من الاتحاد الأوروبي قدرها ٩٠ ٠٠٠ يورو مقدمة إلى قوات الشرطة المحلية في جنوب أوسيتيا، لبرنامج يهدف إلى منحها معدات لجمع وتدمير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتهدف هذه المساهمة إلى التأثير على الرأي العام لصالح نزع السلاح من المدنيين، وتعزيز وتطوير مشاركة المجتمع المدني في عملية جمع الأسلحة وتدميرها وإشاعة مناخ من الأمن والمصالحة بين السكان.

وفي ١٢ آذار/مارس ٢٠٠١، اعتمد المجلس مساهمة مقدمة من الاتحاد الأوروبي لمعالجة مشكلة الأسلحة الصغيرة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، من خلال

(٤) OJL 326 المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، الصفحة ٧٣.

(٥) OJL 294 المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، الصفحة ٥.

(٦) OJL 292 المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، الصفحة ٣.

مشاريع مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي يقع مقره في ليما (بيرو). وتهدف هذه المساهمة إلى مساعدة المركز في أنشطته لتدريب موظفي الجمارك والشرطة، عن طريق تقديم التدريب الملائم، ومشروعه لتوفير المعدات التي تسمح بإنشاء قواعد بيانات تتعلق بتكديس الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في هذه المنطقة. وتبلغ مساهمة الاتحاد الأوروبي ٣٤٥ ٠٠٠ يورو.

ثانيا - ألف - ٢ تعاون الاتحاد الأوروبي مع الدول الأخرى

في اجتماع القمة المشترك بين الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة المعقود في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، تقرر إنشاء فريق عامل معني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لتبادل الآراء بانتظام على مستوى الخبراء بهدف زيادة التعاون وتقاسم المعلومات وتقييم التقدم الذي أحرزه الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة فيما يتعلق بقضايا الأسلحة الصغيرة. ويعقد الفريق اجتماعا مرة على الأقل خلال كل فترة رئاسة للاتحاد الأوروبي. وركز الفريق في اجتماعاته التي عقدها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ وحزيران/يونيه ٢٠٠١ على مؤتمر الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١. وكجزء من الأعمال التحضيرية لهذا المؤتمر، عقدت الهيئة الثلاثية للاتحاد الأوروبي عددا من الاجتماعات غير الرسمية مع الولايات المتحدة.

ومنذ صدور إعلان اجتماع القمة بين الاتحاد الأوروبي وكندا بشأن إنشاء فريق عامل مشترك معني بالأسلحة الصغيرة المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، يعقد الفريق العامل اجتماعا كل ستة أشهر، وقد ركز مؤخرا، في جملة أمور، على الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١. وعقد الفريق العامل اجتماعا في كانون الأول/ديسمبر وأيار/مايو ٢٠٠١. كما عقدت اجتماعات غير رسمية مع كندا وعقدت حلقة عمل ضمت الاتحاد الأوروبي وكندا بعنوان "تدمير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في سياق عملية دعم السلام" في أوتاوا خلال الفترة ١٥-١٦ أيار/مايو ٢٠٠١.

وفي عام ١٩٩٨، اعتمد الاتحاد الأوروبي والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي برنامج العمل الإقليمي المتعلق بالأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع، الذي وفر إطارا للعمل بشأن مسائل منها الاتجار غير المشروع، وتعزيز الضوابط القانونية لنقل الأسلحة وإزالة الأسلحة من المجتمع وتعزيز الشفافية. وفي عام ١٩٩٩، أنشئ فريق عامل مشترك بين الاتحاد الأوروبي والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي معني بالأسلحة الصغيرة، عقد اجتماعا لأول مرة في حزيران/يونيه ٢٠٠٠. وناقش الفريق العامل خلال اجتماعه الثاني المنعقد في

نيسان/أبريل ٢٠٠١، مجالات التعاون الملموس والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١.

وعلى هامش الفريق المتعدد التخصصات، عُقدت اجتماعات بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وعدد من بلدان مجموعة الثمانية فضلا عن المكسيك كجزء من الأعمال التحضيرية للمفاوضات المتعلقة بروتوكول الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة النارية.

ثانيا - ألف - ٣ التعاون الداخلي بين بلدان الاتحاد الأوروبي

في إطار العنصر الثالث للمشروع التنفيذي للفريق العامل بشأن تعاون الشرطة ضد الاتجار غير المشروع بالأسلحة، "مشروع Arrow"، لتعزيز سلطات الشرطة والجمارك في الدول الأعضاء مع بعضها البعض. ويتمثل الغرض من هذا التعاون في تحقيق هدف إجراء استعراض وتحليل الموجز الاستراتيجي المشترك للاتحاد الأوروبي للاتجار غير المشروع بالأسلحة. ونُفذ "مشروع Arrow" الذي تقوم فنلندا بتنسيقه في عملية مشتركة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة، وتحقيق في شكل إجراء أوروبي مشترك في الفترة الممتدة بين ١٣-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

ثانيا - باء - الإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء

تقدم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي المساعدة المالية والتقنية وأشكالا أخرى من المساعدة إلى المشاريع التي تديرها الأمم المتحدة والمنظمات الدولية أو الإقليمية الأخرى أو المنظمات غير الحكومية. بالإضافة إلى ذلك، تقوم الدول الأعضاء بدعم الدول المتضررة مباشرة.

ثانيا - باء - ١ دعم الدول الأعضاء لمشاريع الأمم المتحدة

قدمت الدول الأعضاء الدعم إلى المشاريع التالية برعاية الأمم المتحدة.

نفذت فرنسا تدابير المساعدة المالية البالغة ٣ ملايين فرنك فرنسي لمشروع التنسيق والمساعدة للأمن والتنمية الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، و ٢,٥ مليون فرنك فرنسي على مدى خمس سنوات لمركز الأمم المتحدة الإقليمي في لومي.

وقدمت السويد المساهمات التالية إلى مشاريع الأمم المتحدة ذات الصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة:

- ٣٥٠.٠٠٠ كرونا سويدي لإنجاز المشروع الاستشاري "رصد تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة بزرع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم" لوحدة الدروس المستفادة والتابعة للأمم المتحدة؛
- ٥٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتمويل طباعة التقرير الصادر عن وحدة الدروس المستفادة التابعة للأمم المتحدة بعنوان "زرع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم في بيئة حفظ السلام"؛
- ١٥٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة إلى مشروع "بناء دعائم السلام ونزع السلاح بطريقة عملية في غرب أفريقيا" المرتبط بمشروع التنسيق والمساعدة للأمن والتنمية؛
- ٢٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للمركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، الذي يقع مقره في لومي، لإنشاء مركز تبادل المعلومات لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة؛
- ٤ ملايين كرونا سويدي إلى مشروع "الأسلحة مقابل التنمية" التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الباساني، بألبانيا؛
- ٣٥٠.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتنفيذ الوقف الاختياري لاستيراد وتصدير وصنع الأسلحة الصغيرة في الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، من خلال برنامج التنسيق والمساعدة للأمن والتنمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وسيستمر الدعم خلال عام ٢٠٠١ (يبلغ إجمالي المساهمة السويدية المقدمة إلى برنامج التنسيق والمساعدة للأمن والتنمية مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، مما يضع السويد في مصاف أعلى الجهات المانحة للبرنامج).
- وتساهم السويد أيضا في تقديم موظف فني مبتدئ إلى مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية، وبمبلغ قدره ٢٠.٠٠٠ دولار لتدريب أفراد الشرطة والجمارك، وإنشاء مركز إقليمي لتبادل المعلومات عن الأسلحة النارية؛
- بالإضافة إلى ذلك، ساهم معهد الدفاع الوطني السويدي، بالتعاون مع إدارة عمليات حفظ السلام، في تقديم دورات دولية عن "زرع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم" في زمبابوي وكندا والسويد وغانا، باستخدام منهج وضعه ممثلون عن

مركز ليستر ب. بيرسون لحفظ السلام في كندا، والمركز الدولي للقوات المسلحة النرويجية، ومعهد الدفاع الوطني السويدي - وأجريت أول دورة في السويد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، ضمت ٢٠ مشاركا دوليا مثلوا المنظمات العسكرية ومختلف المنظمات الحكومية وغير الحكومية. وتمثل الهدف من الدورة في تقديم نظرة شاملة عن بعثات دعم السلام لزيادة فهم الأنشطة والبرامج اللازمة للتنمية السلمية، فضلا عن تقاسم الخبرات المكتسبة من الميدان. وقدمت دورة ثانية في حزيران/يونيه ٢٠٠١. وقدمت الحكومة السويدية مبلغا قدره ٨٥٠.٠٠٠ كرونا سويدي لدعم هذا المشروع.

ودعمت بلجيكا مشروع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح عن دور المجتمع المدني في الحد من الأسلحة الصغيرة في غربي أفريقيا.

ودعمت ألمانيا مشاريع الأمم المتحدة التالية المتعلقة "بتزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم":

- مشروع اليونيسيف في سيراليون لإعادة إدماج الأطفال: ٨٩٠.٠٠٠ مارك ألماني؛
- برنامج تسريح وإعادة الإدماج في جمهورية أفريقيا الوسطى التابع لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى: ٣٣٠.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛
- بعثة تقصي الحقائق التابعة لإدارة شؤون نزع السلاح في النيجر لمشروع "الأسلحة مقابل التنمية": ٦١.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛
- برنامج السلم ونزع السلاح في أفريقيا التابع لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في أفريقيا (لومي): ٤٩.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

وساهمت هولندا بمبلغ قدره ٥٠.٠٠٠ غيلدر هولندي لمركز الأمم المتحدة الإقليمي في ليما لمشروع في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لتدريب أفراد الشرطة والجمارك.

وقدمت الدانمرك ٥.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة إلى إدارة شؤون نزع السلاح لإعداد وطباعة "تدابير عملية لتزع السلاح - ورقة مرجعية". وتوضح هذه الأداة المرجعية أصول وولاية وتطور نهج التدابير العملية لتزع السلاح لمعالجة حالات محددة، وتقدم مجموعة من الاعتبارات لتقييم مقترحات المشاريع، وتضع عينة نموذجية لصياغة مقترحات المشاريع.

وقد ساهمت فنلندا بمبلغ قدره ١٢ ٥٠٠ يورو لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح لمشروع الاتجار بالأسلحة الصغيرة وبمبلغ قدره ٨ ٣٥٠ يورو لبرنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح لمشروع عن المعلومات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة.

وقدمت المملكة المتحدة حتى الآن مبلغاً قدره ١ ٣٦٥ ٠٠٠ جنيه استرليني لبرنامج جمع الأسلحة التابع للأمم المتحدة في ألبانيا، ويشمل ذلك مبلغاً قدره ٦١٠ ٠٠٠ جنيه استرليني من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمشروعه الرائد للأسلحة مقابل التنمية. كما قدمت المملكة المتحدة مبلغاً قدره ٣٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لبرنامج التنسيق والمساعدة للأمن والتنمية الذي يهدف إلى تنفيذ الوقف الاختياري للدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وإلى تيسير اعتماد تدابير أخرى في مناطق أخرى من أفريقيا.

ثانياً - باء - ٢ الدعم المقدم من الدول الأعضاء إلى مشاريع ترعاها منظمات دولية أخرى، ومنظمات غير حكومية

وفيما يتعلق بالدعم المقدم إلى مشاريع ترعاها منظمات دولية أخرى سوى الأمم المتحدة، وترتيبات إقليمية، ومنظمات غير حكومية، قدمت الدول الأعضاء المعلومات التالية.

تدعم فرنسا الإعلان المتعلق بوقف استيراد وتصدير وصنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في غرب أفريقيا، الذي اعتمده رؤساء دول وحكومات الجماعة الاقتصادية لغرب أفريقيا. وفضلاً عن ذلك، قدمت فرنسا دعماً مالياً قدره ٣٣٠ ٠٠٠ فرنك فرنسي إلى المؤتمر الوطني لمالي بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذي عقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. وتركز الإجراءات الفرنسية فيما يتعلق بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة على التعاون الثنائي. ويجري بذل عدد من الجهود لدعم عدة دول أفريقية لتعزيز القدرات التشغيلية لدوائر الشرطة والجمارك في إطار مكافحة عمليات التهريب الرئيسية عبر الحدود، التي تشمل الاتجار غير المشروع بالأسلحة (مساهمة مالية قدرها ١٣ مليون فرنك فرنسي).

وقدمت فرنسا أيضاً مساهمة مالية وتشغيلية إلى "الحلقة الدراسية المعنية بتنظيم وتطبيق نظام مراقبة لحركة الأسلحة النارية، وأجزائها، ومكوناتها، وذخيرتها على الصعيد الدولي"، التي نظمتها في جزر المارتنيك، يومي ٢٣ و ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٠، لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات في سياق جهود منظمة الدول الأمريكية ومركز

الأمم المتحدة الإقليمية للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والتي تناولت مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

قدمت السويد المساهمات التالية إلى المشاريع الدولية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة:

- ٣,٣ ملايين كرونا سويدية إلى مشروع البنك الدولي للتسريح في كمبوديا؛
 - ٣٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة إلى منظمة الوحدة الأفريقية للأعمال التحضيرية الإقليمية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه؛
 - مليون كرونا سويدية إلى مؤسسة أرياس للسلم والتقدم الإنساني لإعداد مدونة دولية لقواعد السلوك بشأن عمليات نقل الأسلحة، وللتحضير لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه.
- وقدمت السويد الدعم أيضاً للمشاريع البحثية التالية:

- مشروع "حصص الأسلحة الصغيرة" الذي يضطلع به معهد الدراسات العليا للدراسات الدولية، ويهدف إلى زيادة المعرفة بصنع الأسلحة الصغيرة ونقلها وتكديسها واستعمالها، وتأسيس "أفضل الممارسات" للمناطق التي يركز عليها المشروع، بمبلغ ١٨٠ ٠٠٠ كرونا سويدية سنوياً. وهو مشروع سويسري تدعمه ألمانيا، والدايمرك (٧٠ ٠٠٠ فرنك سويسري) وبريطانيا العظمى (٣٠ ٠٠٠ جنيه)، وهولندا (١٠٠ ٠٠٠ غيلدر هولندي)، فضلاً عن كندا والنرويج؛
- برنامج الحلقات الدراسية "التصدي لانتشار الأسلحة الخفيفة: تعميق التعاون بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه" الذي تنظمه منظمة العالم الأكثر أماناً، بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ كرونا سويدية، شباط/فبراير ١٩٩٩ - كانون الثاني/يناير ٢٠٠١؛
- "دليل عملي للعمل في المناطق المكدسة بالأسلحة: التعرف، والتعامل الآمن، والجمع، والتدمير" الذي يعده معهد مونترى، بمبلغ ١٣٥ ٠٠٠ كرونا سويدية. وتدعم هذا المشروع سويسرا أيضاً.
- المشروع المعني بانتشار الأسلحة الصغيرة في الجنوب الأفريقي التابع لمعهد الدراسات الأمنية الذي مقره جنوب أفريقيا، بمبلغ ٦٠٠ ٠٠٠ كرونا سويدية.

وقدمت بلجيكا الدعم إلى دراسة أعدتها المنظمة البلجيكية غير الحكومية "فريدي" عن إنتاج الأسلحة خارج البلد. بموجب ترخيص بلجيكي. وقدمت بلجيكا كذلك الدعم إلى مشروع "جنوب أفريقيا خالية من السلاح"، بالتعاون مع المنظمة البلجيكية غير الحكومية "بريدرليك ديلين". ويهدف المشروع إلى زيادة الوعي في المجتمع المدني فيما يتعلق بالآثار السلبية لانتشار الأسلحة الصغيرة على نحو مفرط.

وقدمت ألمانيا الدعم إلى مشروع "تحويل السيوف إلى محارث" في موزامبيق: وتبلغ تكلفة المشروع ١٦١ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة ويعني "بتزاع سلاح قدامى المحارثين وتسريحهم وإعادة إدماجهم".

وساهمت هولندا بمبلغ ٤٣ ٠٠٠ غيلدر هولندي لنشر دليل "التصدي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة: دليل عملي للجمع والتدمير" التابع لبرنامج الأمن والتنمية، ومعهد موننتيري للدراسات الدولية، ومركز بون الدولي للتحويل. وقدمت فنلندا مساهمة قدرها ٨ ٠٠٠ يورو إلى المشروع نفسه.

وقدمت هولندا كذلك المساهمات التالية:

- ٩٠٠ ٠٠٠ غيلدر هولندي للمشروع المشترك بين منظمة الوحدة الأفريقية ومعهد الدراسات الأمنية بشأن الأسلحة الصغيرة.

- ٧٠ ٠٠٠ جنيه استرليني للمشروع المشترك بين منظمة العالم الآمن، والمجلس البريطاني الأمريكي للمعلومات الأمنية، ومنظمة التأهب الدولية "مواجهة الرصاص".

- ١٠٠ ٠٠٠ غيلدر هولندي لمشروع منظمة العالم الآمن "التصدي لانتشار الأسلحة الخفيفة: تعميق التعاون بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه".

وشاركت وحدات من الجيش الإيطالي في عدد من العمليات الخارجية، قامت خلالها بجمع أو مصادرة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التالية ثم تدميرها:

وحدة الدعم الطبي التابعة للوحدة الأمنية الدولية في كوسوفو: تم تسليم ٤ مدافع رشاشة، و ٨٦ بندقية نصف آلية، و ٢٨ بندقية، و ٤ مدافع مضادة للدبابات، و ٣٥ بندقية رش، و ١٢ قاذفة قنابل، و ٧١ مسدساً، و ٥ قنابل بندقية، و ٦٠ قبلة يدوية إلى مركز التدمير التابع للواء المتعدد الجنسيات.

الوحدة التابعة للقوة الإيطالية بالبوسنة والهرسك: تم جمع وتدمير مدفع رشاش خفيف واحد، و ٥ بنادق آلية، وبنديتين، و ٥ قاذفات محمولة.

الوحدة التابعة للقوة الإيطالية في كوسوفو: ٦٥ مدفع رشاش خفيف، و ٥ مدافع رشاشة ثقيلة، و ١٥ مدفع هاون (دمرت منها ١٤)، و ٤٣ مدفعاً مضاداً للدبابات (دمرت منها ٣٨)، و ٤ قاذفات قنابل، و ٨ مدافع مضادة للطائرات (دمرت منها ٥)، و ٨٧٠ بنديقية آلية (دمرت منها ٨٦٥)، و ٣٩١ بنديقية (دمرت منها ٣٨٧)، و ٣١ بنديقية رش (دمرت منها ٢٨).

ثانياً - باء - ٣ الإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء لدعم الدول المتضررة

قدمت الدول الأعضاء المعلومات التالية فيما يتعلق بالمساعدة التقنية والمالية وغيرها من المساعدات المقدمة إلى دول أخرى، لا سيما الدول التي تقع في المناطق المتضررة:

في آب/أغسطس، قامت المملكة المتحدة بتيسير زيارة إلى لندن لتقصي الحقائق ممولة من الاتحاد الأوروبي قام بها المستشار القانوني لنائب رئيس وزراء كمبوديا بشأن التشريعات البريطانية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي أيلول/سبتمبر، قامت المملكة المتحدة بصفة رسمية بتسليم جهاز يوروشير ٤٠٠٠ (Euroshear 4000) لتدمير الأسلحة مصنوع في المملكة المتحدة إلى الشرطة الملكية في سوازيلند، وقدمت التدريب على استخدامه.

وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، وافقت المملكة المتحدة على تمويل صندوق لتدمير الأسلحة الصغيرة على أن يبدأ عمله في الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢ باعتماد قدره ١٤٠.٠٠٠ جنيه استرليني لتلك السنة. وواصلت قوات المملكة المتحدة القيام بدور رائد في برامج جمع الأسلحة والذخيرة التي تشكل جزءاً من عملية ليذرمان في كوسوفو وعملية الحصاد في البوسنة.

وقامت وزارتا الدفاع الإيطالية والألبانية بصياغة مذكرة تفاهم بشأن التعاون، عقب اتفاق التعاون الثنائي المتعلق بالدفاع المبرم بين الحكومة الإيطالية والحكومة الألبانية، منذ عام ١٩٩٥. ويهدف الاتفاق إلى إعادة تنظيم وتعزيز القوات المسلحة الألبانية. وستقدم إيطاليا المساعدة التقنية والمشورة والمعدات والمواد في مجالات محددة. ويهدف التعاون بصورة رئيسية إلى تحقيق الاستقرار والتطبيع في منطقة البلقان، وتقديم مساعدة مباشرة في إعادة تنظيم الإطار الاجتماعي والسياسي الألباني خلال مرحلة الانتقال الحساسة لعملية "التغريب" و "التحديث". وتم تشكيل وفد من الخبراء الإيطاليين للقيام بأنشطة المساعدة

والتعاون لمساعدة القوات المسلحة الألبانية في تحويل وتكييف هياكلها العسكرية. وظل وفد الخبراء يعمل في ألبانيا منذ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧ بالتعاون مع الخبراء الألبان.

وقدمت ألمانيا الدعم إلى برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في إثيوبيا، وإريتريا، وأنغولا، وأوغندا، وتشاد، والصومال، وموزامبيق. وفي الفلبين، يجري تشجيع إعادة إدماج المحاربين القدامى من المسلمين في ميندناو في إطار مشروعين (التعليم وصحة الأسرة). وتجرى المناقشات حالياً فيما يتعلق بتقديم الدعم إلى برنامج الترشيد (التسريح وإعادة الإدماج) التابع لحكومة جنوب أفريقيا من خلال معهد الدراسات الأمنية. وبين عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٢، خصص تمويل قدره ٤ ملايين مارك ألماني لترع سلاح المحاربين القدامى وتسريحهم وإعادة إدماجهم في كمبوديا. وخصص مبلغ ١٣,٤ مليون مارك ألماني لإدماج المحاربين القدامى في موزامبيق بين عامي ١٩٩٤ و ٢٠٠١. ويجري الإعداد لترع سلاح المحاربين القدامى وتسريحهم وإعادة إدماجهم في سيراليون في سياق برنامج شامل لإعادة التأهيل وإعادة التعمير تبلغ تكلفته ٥,٣٤ ملايين مارك ألماني.

وقدمت ألمانيا تمويلاً قدره ١,٥ مليون مارك ألماني لوضع تدابير لمكافحة تجارة الأسلحة الصغيرة وتطبيق هذه التدابير بصورة ممتدة في منطقة القرن الأفريقي بين عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠٢. وللمساهمة في تطوير التعاون لتقليل انتشار الأسلحة الصغيرة بدون رقابة وإساءة استعمالها، خصصت أموال يبلغ قدرها ١٠ ملايين مارك ألماني للفترة من عام ٢٠٠١ إلى عام ٢٠٠٤. وفضلاً عن ذلك، يتم تمويل عدة مشاريع تنمية ذات تأثير على مكافحة مشكلة الأسلحة الصغيرة، تطبيقاً لنهج متكامل وشامل، مثل المشاريع المتصلة بإصلاح قطاع الأمن، والحكم الرشيد، وتعزيز الدعوة من خلال منظمات المجتمع المدني.

وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، ابتدرت ألمانيا مشروعاً يهدف إلى التدمير الفعال للأسلحة الصغيرة في ألبانيا في إطار "ميثاق الاستقرار لمنطقة جنوب شرق أوروبا": من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠١، حيث قام فريق خبراء تابع لوزارة الدفاع الألبانية، بالتعاون مع إحصائيين ألمان قدموا التدريب وكذلك المواد والمعدات الخاصة، بتدمير ٤٠.٠٠٠ قطعة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وخصص لهذا الغرض مبلغ ٥٠٠.٠٠٠ مارك ألماني. ويقوم هذا المشروع على مذكرة تفاهم أبرمت في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، التزمت حكومة ألبانيا فيها "بتدمير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي نُهبت أثناء الأزمة التي وقعت خلال عام ١٩٩٧، بما في ذلك جميع الأسلحة التي جمعت بالفعل وتلك التي ستجمع في المستقبل من السكان المدنيين".

وساهمت هولندا بمبلغ ٣٠٠.٠٠٠ غيلدر هولندي في الصندوق الطوعي لمولدوفا التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا من أجل سحب المعدات العسكرية الروسية من منطقة تراسدنيسترا. وقامت هولندا أيضا بتمويل مشاركة خبير وطني في تدمير ذخيرة لبعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في مولدوفا.

وساهمت هولندا في تنفيذ مشروع "شعلة السلام" في النيجر بمبلغ ٢٥.٠٠٠ غيلدر هولندي. وخصصت الدائمك مبلغ ١٤٥.٠٠٠ كرونة دائمة لهذا المشروع. وساهمت بلجيكا فيه أيضا.

وفي خريف عام ٢٠٠٠، قامت فنلندا بتمويل إيفاد استشاريين اثنين من أجل إعداد عمليتي حصر للأسلحة الصغيرة، أوفد أحدهما إلى غواتيمالا والآخر إلى البوسنة والمهرسك. وفي هذا العام، تخطط فنلندا لتنفيذ بعض المبادرات والتوصيات المنبثقة عن هاتين العمليتين.

ويقدم الحرس المدني الإسباني المساعدة التقنية إلى وكالات إنفاذ القانون في بلدان مثل نيكاراغوا، وغواتيمالا، والسلفادور، وموزامبيق، وتيمور. وتشمل هذه المساعدة مكافحة الأسلحة الصغيرة والمتفجرات.

ثانيا - جيم - تنظيم الحلقات الدراسية والمؤتمرات الدولية والمشاركة فيها من قِبَل الدول الأعضاء

قدمت الدول الأعضاء المعلومات التالية فيما يتعلق بتنظيم ودعم الحلقات الدراسية والمؤتمرات الدولية. إضافة إلى ذلك، شاركت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في حلقات دراسية وحلقات عمل متعددة بشأن ضوابط التصدير والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وفي شباط/فبراير، قامت المملكة المتحدة بتمويل مؤتمر كمبالا بشأن "التصدي لانتشار الأسلحة الصغيرة في شرقي أفريقيا ومنطقة القرن الأفريقي الكبرى"، وتمخض المؤتمر عن خطة عمل موجزة للمنطقة ستتولى التصدي لموضوع الاتجار بالأسلحة. وأسهمت إدارة التنمية الدولية في تمويل اجتماعات متابعة فيما يتعلق بخطة العمل المذكورة. وتقوم المملكة المتحدة بدعم خمس حلقات عمل للمتابعة يجري تنظيمها من قِبَل منظمة العالم الأكثر أمانا والسلطة الحكومية الدولية للتنمية.

وأسهمت النمسا ماليا في تنظيم اجتماع مائدة مستديرة إقليمي في ١٤-١٥ نيسان/أبريل عام ٢٠٠٠ في تبليسي بجمهورية جورجيا عنوانها "الأسلحة الصغيرة - تدابير كبيرة: الحد من نقل الأسلحة كإحدى استراتيجيات منع الصراعات في جنوب القوقاز". وشارك في تنظيم الاجتماع معهد الشرق - الغرب ومنظمة العالم الأكثر أمانا. وكانت فنلندا أحد

البلدان التي أشرفت على إدارة الاجتماع. وأسهمت النمسا بمتحدث رئيسي وحضر أيضا خبراء فرنسيون. وقدمت النمسا أيضا مساعدة مالية إلى وفدين للمشاركة في الحلقة الدراسية التي نظمتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والتي عُقدت في فيينا في الفترة من ٣ إلى ٥ نيسان/أبريل عام ٢٠٠٠ وأسهمت فيها بمتحدث رئيسي. وقدمت هولندا وفنلندا مساعدة مالية إلى ثلاثة وفود لتشارك في اجتماع المائدة المستديرة. وقدمت فنلندا أحد المشاركين في إدارة الاجتماع. وبصفتها الرئيسة الحالية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، قامت النمسا بالتعاون مع منظمتي التأهب الدولية والعالم الأكثر أمانا بتنظيم اجتماع جانبي بشأن "التصدي للأسلحة الصغيرة - مبادرة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومؤتمر الأمم المتحدة عام ٢٠٠١"، في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، على هامش الاجتماع الوزاري للمنظمة في فيينا.

وحضر وزير الخارجية الهولندي الاجتماع الوزاري للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي التابعة للاتحاد الأوروبي، الذي عُقد في غابورون، بوتسوانا، في ٢٩-٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر عام ٢٠٠٠. وقدم الوزير لمسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في كلمته. وتمخض الاجتماع عن اعتماد إعلان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي التابعة للاتحاد الأوروبي بشأن الأسلحة الصغيرة. وقدمت الدانمرك مبلغ ٣٠٠٠٠ دولار سيستخدم منه ١٠٠٠٠ دولار لأعمال المتابعة، وقدمت فنلندا ٣٠٠٠٠ يورو، كما قدمت المملكة المتحدة ٥٠٠٠٠ جنيه استرليني لدعم مؤتمر منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي بشأن الأسلحة الصغيرة، الذي عُقد في نيروبي في ١٢-١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠ وقام بتنظيمه مركز البحوث والمعلومات الأمنية ومعهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين.

ونظمت فنلندا حلقة العمل الدولية "خطة عمل للأسلحة الصغيرة - أهداف حلقة عمل مؤتمر الأمم المتحدة عام ٢٠٠١" في ساريسكيلا بفنلندا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. وجرى تنظيم حلقة العمل بالتعاون مع منظمة العالم الأكثر أمانا، والمجلس البريطاني الأمريكي للمعلومات الأمنية ومنظمة التأهب الدولي. وكانت الحلقة تشكل جزءا من مشروعها "مواجهة الرصاص"، تحضيرا لمؤتمر الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١.

ورعت بلجيكا حلقة دراسية قامت بتنظيمها منظمة العالم الأكثر أمانا بشأن النقل غير المشروع للأسلحة مع إيلاء اهتمام خاص لقطاع النقل الجوي.

واستضافت ألمانيا المؤتمر الدولي لحوار السياسات المعني بالتنمية ونزع السلاح في الفترة من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، في بون، وركز المؤتمر على مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وفي شباط/فبراير ٢٠٠٠، قامت البرتغال بتنظيم اجتماع بالمشاركة مع منظمة العفو الدولية بشأن عمليات نقل المعدات العسكرية والأمنية ومعدات الشرطة، وشاركت في حلقة بحث قامت بتنظيمها منظمة العالم الأكثر أماناً حول "الحد من تدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من الاتحاد الأوروبي الموسع ومن خلاله".

ثانياً - دال - مشاركة الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء في أعمال المنظمات الدولية والترتيبات الإقليمية في ميدان الأسلحة التقليدية، وبخاصة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والجهود المبذولة لتحقيق توافق في الآراء في المنتديات الإقليمية والدولية المعنية بشأن مبادئ الإجراء المشترك

ثانياً - دال - ١ الأمم المتحدة (وبخاصة الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه)

نظراً إلى الأهمية التي يعلقها الاتحاد الأوروبي على التدابير الرامية إلى مكافحة الانتشار غير المقيد للأسلحة الصغيرة وتكديسها المزعزع للاستقرار، فقد أبدى الاتحاد اهتماماً فعلياً بالأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه.

وقدم الاتحاد الأوروبي مقترحات في مجالات رئيسية، مثل ضوابط التصدير ومعايره؛ ووضع العلامات والتعقب؛ والسمسرة، والتصرف في المخزون، والفائض والإتلاف؛ ونزع السلاح والتسريح وإعادة إدماج المقاتلين السابقين؛ وتقديم المساعدة لتنفيذ تدابير ملموسة والمتابعة، بهدف وضع برنامج عمل ملزم من الناحية السياسية إضافة إلى تدابير تقدمية على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي.

وفي تموز/يوليه ٢٠٠٠، رشحت المملكة المتحدة السير مايكل ويستين عن المملكة المتحدة لرئاسة المؤتمر، وفي أيلول/سبتمبر أقر مرشحاً للاتحاد الأوروبي.

وعلى هامش الاجتماع الأول للجنة التحضيرية لمؤتمر عام ٢٠٠١، أطلقت هولندا وسويسرا والنرويج مبادرة جماعة أصدقاء مؤتمر عام ٢٠٠١، بغية إعطاء زخم آخر لعملية اللجنة التحضيرية. وفي ٢٨-٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، قامت هولندا وهنغاريا بتنظيم حلقة عمل للخبراء بشأن تدمير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وأسفرت حلقة العمل هذه عن وضع مجموعة من التوصيات لمؤتمر عام ٢٠٠١، وقُدمت هذه التوصيات إلى رئيس اللجنة التحضيرية للمؤتمر. وخلال دورة اللجنة التحضيرية ذاتها، المعقودة في ٢٩ شباط/فبراير

٢٠٠٠، شاركت هولندا في تنظيم اجتماع إحاطة عامة مع منظمة العالم الأكثر أماناً والمجلس البريطاني الأمريكي للمعلومات الأمنية ومنظمة التأهب الدولية.

وقام بتمثيل فرنسا وبلجيكا والمملكة المتحدة في فريق الأمم المتحدة للخبراء الحكوميين، المنشأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٥٤/٥٤ - خامسا. واستعدادا لمؤتمر الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١، قام هذا الفريق بدراسة جدوى قصر صنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بها على الأشخاص الذين فوضتهم الدول، بما في ذلك أنشطة السمسرة المكلفين بها، وبخاصة عمليات النقل والعمليات المالية المتصلة بالإمدادات غير المشروعة. وشاركت المملكة المتحدة وغيرها من الدول الأعضاء أيضا مشاركة نشطة في أعمال فريق جنيف للبلدان التي تعمل في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والمشاركة في المؤتمر.

وقدمت فرنسا بالتعاون مع سويسرا، بصدد مؤتمر الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١، خلال الدورة الأولى للجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأسلحة الصغيرة ورقة للمناقشة حول "مساهمة في تنفيذ خطة عمل دولية لمؤتمر عام ٢٠٠١: وسم وتعريف الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والحد منها". ونُظمت حلقة دراسية بشأن الموضوع في جنيف في ١٢-١٣ آذار/مارس ٢٠٠١.

وشاركت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مشاركة نشطة في المفاوضات المتعلقة ببروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار بها بصورة غير مشروعة المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، الذي اعتمده الجمعية العامة بدون تصويت في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١. وكلفت لجنة الاتحاد الأوروبي بالتفاوض بشأن مواد معينة من البروتوكول. وقامت فرنسا بتنظيم اجتماع عمل للدول الأعضاء في جماعة البلدان الناطقة بالفرنسية حول نفس الموضوع وذلك في كانون الثاني/يناير عام ٢٠٠٠.

إضافة إلى ذلك، شاركت بلجيكا وفنلندا وفرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة والسويد في أعمال فريق الخبراء الحكوميين المعني بالأسلحة الصغيرة التابع للأمين العام للأمم المتحدة وأصدر الفريق تقريرين عن المسألة.

ثانيا - دال - ٢ الجمعية العامة للأمم المتحدة

اتخذت الدول الأعضاء المواقف التالية بشأن القرارات المتصلة بمسائل الأسلحة الصغيرة، واتخذتها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين:

- توطيد السلام من خلال تدابير عملية لتزع السلاح (٣٣/٥٥ زاي)
- ألمانيا (مقدمة القرار)، وأيدته الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي
- الشفافية في مجال التسليح (٣٣/٥٥ شين)
- ألمانيا وهولندا (قدمتا القرار)، وأيدته الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي
- الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (٣٣/٥٥ فاء)
- أيدته الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي
- تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة وجمعها (٣٣/٥٥ واو)
- أيدته الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي
- الصلة بين نزع السلاح والتنمية (٣٣/٥٥ لام)
- اتخذ القرار بتوافق الآراء

ثانيا - دال - ٣ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا

شاركت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مشاركة نشطة في أعمال منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ميدان الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وأسفرت الأعمال عن نتائج من بينها إقرار وثيقة المنظمة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في المؤتمر الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. وقامت المملكة المتحدة بتنسيق المفاوضات من خلال رئاستها للفريق العامل بآراء لمنتدى التعاون الأمني. وتمثل الوثيقة إسهاما إقليميا هاما في مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استعمالها وخطوة رئيسية من خطوات بناء الثقة تمهيدا لعقد مؤتمر الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١. وقدمت المملكة المتحدة أيضا دعما لأمانة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في هذا السياق.

ثانيا - دال - ٤ الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا

السويد ممثلة في الفريق الاستشاري التابع لبرنامج التنسيق والمساعدة من أجل الأمن والتنمية. انظر أيضا القسم الثاني - باء - ٢ أعلاه بشأن الدعم المالي الذي قدمته الدول الأعضاء للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ولبرنامج التنسيق والمساعدة من أجل الأمن والتنمية.

ثانيا - دال - ٥ ترتيب واسينار

شاركت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مشاركة نشطة في أعمال ترتيب واسينار. فعلى سبيل المثال، شجعت المملكة المتحدة المناقشات الجارية في ترتيب واسينار بشأن مدى استحسان وجدوى إدراج عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المعلومات المتبادلة بين الدول المشاركة.

ثانيا - دال - ٦ الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي

خلال الاتصالات الثنائية العادية التي جرت بين دول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، بما في ذلك على المستوى الوزاري، أيدت المملكة المتحدة الجهود المبذولة لدعم العملية المشتركة بين الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والاتحاد الأوروبي وتنفيذ برنامج العمل الإقليمي للعملية.

ثانيا - دال - ٧ مجلس الشراكة الأوروبي - الأطلسي ومنظمة حلف شمال الأطلسي

شاركت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مشاركة نشطة في أعمال مجلس الشراكة الأوروبي - الأطلسي. وترأست المملكة المتحدة الفريق العامل المخصص المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المشترك بين مجلس الشراكة الأوروبي - الأطلسي ومنظمة حلف شمال الأطلسي حتى أيار/مايو ٢٠٠٠.

ثانيا - دال - ٨ مساهمات أخرى

يتم التطرق بانتظام إلى قضية الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في اجتماعات الحوار السياسي على مستوى الخبراء مع البلدان المشاركة.

الجزء الثالث - أولويات المساعدة المقبلة المقدمة من الاتحاد الأوروبي

ثالثا - ألف - المبادئ التوجيهية ذات الأولوية

يمكن للاتحاد الأوروبي أن يسهم إسهاما كبيرا في القضاء على المشاكل الناجمة عن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بشكل مزعزع للاستقرار وغير مقيد. وسيشكل العمل الرامي إلى إزالة مصدر زعزعة الاستقرار والصراعات هذا إسهاما كبيرا في منع نشوب الصراعات المقبلة. وتمثل الإجراءات التي سبق للاتحاد الأوروبي أن اتخذها خطوات هامة في هذا الصدد وينبغي متابعتها عن طريق بذل جهود حثيثة في نفس الاتجاه. ومن شأن اعتماد

مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه برنامج عمل لمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه والقضاء عليه أن يرسخ الالتزام الذي أخذه الاتحاد الأوروبي على عاتقه في وقت سابق من خلال الإجراء المشترك المتعلق بالأسلحة الصغيرة.

وسعى إلى تحسين وترسيخ تنفيذ الإجراء المشترك والبرنامج، حددت الدول الأعضاء عددا من المبادئ التوجيهية بشأن القضايا التي ينبغي اتخاذ قرارات بشأنها أو التي ينبغي إيلاؤها اهتماما في المستقبل القريب. ومن الواضح أن هذه المبادئ التوجيهية ستخضع لاستعراضات دورية تبعا للخبرات المكتسبة في عملية تنفيذ مشاريع الاتحاد الأوروبي.

ثالثا - باء - ضرورة اتباع نهج شامل

رغم وجود تسليم واسع النطاق بضرورة اتخاذ مزيد من الإجراءات الدولية لمعالجة مشاكل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، هناك العديد من العوامل والعمليات المعقدة التي يجب مراعاتها ومنها الأمن الدولي والداخلي والتجارة والعلاقات المدنية - العسكرية ودور الأسلحة في المجتمع. ولا يمكن حل هذه المشاكل بوصفها سريعة. بل يجب معالجتها من خلال اتباع نهج شامل يتناول مختلف جوانب هذه المشكلة - التي يمكن أن تختلف من منطقة إلى أخرى - كما يجب البحث عن حلول لها من خلال اتخاذ طائفة واسعة من التدابير المتفق عليها. واتفقت الدول الأعضاء على أن هذه الجهود ينبغي أن تهدف إلى الحد من التكدسات القائمة المزعزعة للاستقرار وإلى منع استمرار انتشار هذه الأسلحة بشكل غير مقيد، على حد سواء. فبالإمكان من خلال تقديم هذه المساعدة تعزيز القدرات المحلية على معالجة هذه القضايا.

أما فيما يتعلق بالدعم المالي المقدم إلى المشاريع المتصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فيستمثل هدف الاتحاد الأوروبي في تعزيز الجهود الرامية إلى الحد من توافر وتوريد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى مناطق الصراع أو المناطق التي يحتمل نشوب صراع فيها، وذلك بغية المساعدة في وضع طائفة من التدابير الدولية الهادفة إلى الحد من الطلب على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في هذه المناطق، وإلى مساعدة الحكومات في مواجهة المشاكل التي تتسبب بها هذه الأسلحة. ويمكن اتخاذ هذه التدابير من جانب الاتحاد الأوروبي أو على مستوى الدول الأعضاء وعن طريق العمل من خلال المؤسسات الإقليمية أو العالمية المعنية. وستهدف الجهود التي تبذلها كل من الدول الأعضاء واللجنة إلى تحقيق التكامل كما ستجسد العزم على معالجة مشكلة الأسلحة الصغيرة من جوانبها المختلفة على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي.

ثالثا - جيم - ضرورة اتخاذ إجراءات هادفة

لا يمكن للبلدان التي يرتفع فيها مستوى انعدام الأمن أو العنف أن تستفيد بشكل فعال من المساعدة الإنمائية. لذا ينبغي للمساعدة المقدمة للبلدان أو المناطق التي هي عرضة للصراع أن تستهدف تعزيز الأمن ونزع السلاح وتسريح المقاتلين السابقين وإعادة إدماجهم في المجتمع وذلك كجزء لا يتجزأ من برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

أما في الحالات التي تبدي فيها الحكومات اهتماما بالغاً بخفض تدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها ضمن مناطقها، فينبغي للاتحاد الأوروبي أن يتعاون معها في هذه المهمة. فقد تفتقر الحكومات المتلقية إلى القدرة العملية على تنفيذ برامجها الخاصة بما للحد من هذه الأسلحة. لذا فإن الاتحاد الأوروبي مستعد للنظر في توفير الدعم العملي لتنفيذ مبادرات من قبيل بناء القدرات والتدريب وزيادة الوعي، الخ.

ثالثا - دال - ضرورة وضع معايير لتخصيص الأموال

تم البت على أساس مخصوص في المساعدة المقدمة من الاتحاد الأوروبي للمشاريع التي تلقى دعماً حتى الآن، ولضمان الطابع الشمولي والهادف لجميع المشاريع المقبلة، حددت الدول الأعضاء المعايير الأساسية التالية التي سيجري الاتحاد الأوروبي على أساسها تقييماً أولياً للتطبيقات.

- ضرورة أن تكون المساعدة المقدمة من الاتحاد الأوروبي في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مستندة إلى إرادة سياسية حقيقية من جانب الدولة المتلقية.
- أن تستند مشاريع المساعدة إلى تعاون وثيق مع السلطات في الدولة المتلقية وأن يكون دور مختلف الجهات الفاعلة محددًا.
- أن تعمل المشاريع المقترحة على تعزيز الأمن سواء على الصعيد المحلي أو الوطني أو الإقليمي داخل البلد المتلقي/المنطقة المتلقية (كالمساهمة في الحد من الأسلحة الصغيرة، وتدابير بناء الثقة، والمصالحة والاستقرار الإقليمي).
- العمل مبدئياً على تدمير جميع الأسلحة التي يتم جمعها إذا كانت المشاريع تتضمن عنصراً لجمع الأسلحة.
- أن تشكل المساعدة المقدمة في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة جزءاً من استراتيجية إنمائية وأمنية شاملة تتعلق بالبلد المتلقي. وفي الحالات التي يتعذر فيها ذلك ينبغي للمشروع المقترح أن يرسم الخطوط العريضة بشأن كيفية مساهمة هذا

- النشاط في إدماج السياسة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ضمن سياسة أمنية وإمائية أوسع نطاقا.
- أن تُحدد لكل مشروع من المشاريع أهداف واضحة ونقاط مرجعية وآجال زمنية بما يتيح تقييم الأثر المترتب على كل من هذه المشاريع.
 - أن تبين طلبات الحصول على المساعدة بشكل واضح كيف يسهم المشروع المقترح في تحقيق أهداف ومقاصد الإجراء المشترك للاتحاد الأوروبي.
 - أن تبين طلبات الحصول على المساعدة بشكل واضح كيف سيعزز المشروع المقترح قدرة الدولة المتلقية على تنفيذ الالتزامات الإقليمية أو الدولية القائمة.
- وستجري الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي واللجنة حوارا مع أفرقة العمل ذات الصلة بهدف وضع معايير مشتركة لمشاريع الاتحاد الأوروبي أو ترسيخ المعايير الموجودة.

ثالثا - هاء - ضرورة إجراء تقييم وتقدير شاملين

- من المهم إجراء تقييم وتقدير شاملين للمشاريع المدعومة من الاتحاد الأوروبي. وتشمل التدابير الرامية إلى تحقيق هذا الأمر ما يلي:
- تنفيذ المشاريع وفقا لمبادئ الإدارة المالية السليمة.
 - تقديم تقرير نهائي بعد تنفيذ المشروع يلخص النتائج المحققة.
 - إجراء تقييم لمعرفة مدى تحقيق أهداف البرنامج ومدى الحاجة إلى إجراء متابعة. ويتم إجراء هذا التقييم قبيل انتهاء المشروع على الأقل. أما المشاريع المنفذة على فترة طويلة أو التي تعتمد اعتمادا أساسيا على المساهمة المالية للاتحاد الأوروبي، فيجري تقييمها أيضا خلال فترة التنفيذ.
 - سيُجري عملية التقييم خبراء مستقلون.
 - يُستخدم التقرير النهائي والتقييم أيضا لتحديد الدروس التي ينبغي استخلاصها من أجل تنفيذ مشاريع مقبلة.